



الإعلان عن الأسعار

من الضروري الإشارة إلى السعر لتمكين المستهلك من تحديد اختياره للمنتوج أو السلعة أو الخدمة التي يريدها. لهذا الغرض، يجب على المورد أن يشير إلى السعر عن طريق وضع العلامة أو العنونة أو الإعلان أو غيره من الوسائل المناسبة.

كما يجب على المورد أن يسلم فاتورة أو مخالصة أو تذكرة صندوق أو أي وثيقة أخرى تثبت شراء المنتج أو السلعة أو الخدمة إلى كل مستهلك قام بعملية شراء.

I. مستجدات القانون رقم 08-31 في صالح المستهلك ؟

البيان المتعلق بالسعر

يجب على كل مورد أن يعلم المستهلك بوجه خاص عن طريق وضع العلامة أو العنونة أو الإعلان أو بأي طريقة مناسبة أخرى بأسعار المنتوجات والسلع وبتعريفات الخدمات. يجب أن يشمل البيان المتعلق بالسعر على:

- الثمن أو التعريفية التي يتعين على المستهلك دفعها، بما في ذلك :
 - الضريبة على القيمة المضافة،
 - جميع الرسوم الأخرى،
 - التكلفة الإضافية لجميع الخدمات التي يلزم المستهلك بأدائها.

السعر المشار إليه في العقد نهائي

في كل عقد يكون موضوعه بيع منتوجات أو سلع أو تقديم خدمات إلى المستهلك، إذا تجاوز الثمن أو التعريفية المتفق عليها 3000 درهم¹، وكان تسليم المنتوجات أو تقديم الخدمات غير فوري، يجب على المورد أن يحدد كتابة في العقد أو الفاتورة² أو تذكرة الصندوق³ أو المخالصة⁴ أو أي وثيقة أخرى تسلم للمستهلك الأجل الذي يتعهد فيه بتسليم المنتوجات أو السلع أو تقديم الخدمات. لا يمكن أبدا التنصيص على أن سعر أو تعريفية المنتوجات والسلع والخدمات يحدد وقت التسليم أو عند بداية تنفيذ الخدمة، أو تحويل المورد حق الزيادة في أسعارها أو تعريفتها دون أن يكون للمستهلك، في كلتي الحالتين،

¹المادة 28 من مرسوم رقم 2.12.503 صادر في 4 ذي القعدة 1434 (11 سبتمبر 2013) بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك

²كل وثيقة محاسبائية منصوص عليها في النصوص التشريعية أو التنظيمية الجاري بها العمل والمقدمة للمستهلكين قصد إثبات أية معاملة تمت بينهم وبين مورديهم

³ووصل يقدمه المورد للمستهلك عقب مشترياته

⁴ محرر يعطيه المورد للمستهلك بصرح من خلاله أن هذا الأخير قد أوفى بمبلغ من المال أو رسم أو حق

حق مماثل يمكنه من فسخ العقد عندما يكون السعر أو التعريفية النهائية مرتفعة جدا مقارنة مع السعر أو التعريفية المتفق عليها وقت إبرام العقد. إذا كان كذلك، فإنه شرط تعسفي يعتبر باطلا و لاغيا.

الإشهار، ممارسة تجارية منظمة

يمنع كل إشهار يتضمن، بأي شكل من الأشكال، إدعاء أو بيانا أو عرضا كاذبا. يجب أن يكون كل إشهار مقارن حول الأسعار أو التعريفات متعلقا بالمنتجات أو السلع أو الخدمات المماثلة والمبيعة وفق نفس الشروط وأن يشير إلى المدة التي يحتفظ خلالها بالأسعار أو التعريفات المحددة من لدن المعلن باعتبارها خاصة به.

II. الإشارة إلى أسعار المنتجات أو السلع أو تعريفات الخدمات :

تحدد كميّات إعلام المستهلك من طرف المورد بأسعار المنتجات أو السلع أو تعريفات الخدمات كما يلي :

البيع بالتقسيط : يجب الإشارة إلى السعر على المنتج، أو بقريه

يجب أن يكون سعر كل سلعة أو منتج معد للبيع بالتقسيط ومعرض على أنظار العموم، بأي شكل من الأشكال، لاسيما المعروض على واجهة المحل، أو على الرفوف أو داخل محل البيع موضوع عنوانه بواسطة لافتة أو لصيقة أو أي وسيلة أخرى ملائمة. يجب أن يشار إلى السعر على السلعة أو المنتج ذاته أو بمحاذاته بحيث لا يكون هناك أدنى شك بالنسبة للسلعة أو المنتج الذي يشير إليه السعر المذكور. يجب أن يكون مكتوبا بشكل واضح ومقروء سواء من خارج أو داخل المحل حسب المكان الذي تعرض فيه السلع أو المنتجات. عندما تكون هناك سلعة أو منتج غير معرض على أنظار العموم لكنه معد للبيع بالتقسيط، إما داخل محل البيع وإما في الأماكن المجاورة للمحل، أو في أي مكان آخر والتي يمكن للمستهلك الولوج إليها بسهولة، يجب أن يحمل هذا المنتج أو السلعة لصيقة تشير إلى سعره. عندما يتم بيع سلع أو منتجات بالوزن أو القياس، يجب أن يرفق إعلان السعر بوحدة الوزن أو القياس التي يشير إليها هذا السعر معبر عنها وفق النظام العالمي.

يجب تحديد مصاريف التسليم قبل الشراء :

يجب أن يشمل سعر بيع السلع أو المنتجات التي لا يحملها المستهلك معه عادة والسلع أو المنتجات المشتراة بواسطة عقود مبرمة عن بعد، مصاريف تسليم أو إرسال هذه السلع أو المنتجات، ما لم يشر إلى مبلغ هذه المصاريف خارج سعر البيع. عندما لا يتضمن سعر البيع هذه المصاريف، يجب إخبار المستهلك بذلك في أماكن البيع قبل إبرام العقد. عندما تكون هذه المصاريف خارج سعر البيع، يترتب على ذلك إصدار فاتورة (أنظر إلى البيانات الإلزامية للفتورات أسفله). في الحالة التي لا يقوم فيها المورد بتسليم السلع أو المنتجات التي لا يحملها المستهلك معه عادة، يجب أن توضح كل معلومة تتعلق بسعر هذه السلع أو المنتجات أن سعر البيع لا يشمل مصاريف التسليم.

المنتجات الملففة : يجب الإشارة إلى السعر على المنتج:

فيما يخص السلع أو المنتجات الملففة، يجب أن تشير اللصيقة المتعلقة بالسعر إلى الكمية متبوعة بمبلغ السعر الموافق لتلك الكمية وسعر الوحدة المتعلق بالسلعة أو المنتج. يجب تحرير حروف اللصيقة المتعلقة بالسعر، بشكل مقروء وواضح لاسيما، باستعمال أسلوب طباعة وعناصر تباين مناسبة. يجب وضع أو إلصاق اللصيقة المتعلقة بالسعر إما على السلعة أو المنتج نفسه، أو على الغلاف الذي يعرض فيه للبيع. يمكن استبدال اللصيقة المتعلقة بالسعر بمجرد كتابة السعر على السلعة أو المنتج أو على غلافه، شريطة أن يحترم هذا التدوين معايير الوضوح.

يجب الإشارة إلى تعريفات الخدمات في مكان استقبال العموم :

يجب أن تكون تعريفات كل خدمة من الخدمات موضوع إعلان في الأماكن التي تعرض فيها الخدمة على العموم. يشمل هذا الإعلان الإشارة في وثيقة واحدة، إلى قائمة الخدمات المعروضة وأسعار كل منها. ويجب أن تكون هذه الوثيقة واضحة ومقروءة للمستهلك في المكان الذي يتم استقباله فيه عادة.

أحكام مختلفة :

- يجب أن يعبر عن أسعار السلع أو المنتجات وكذا تعريفات الخدمات بالدرهم،
- يمكن الإشارة إلى سعر واحد على نفس اللافتة أو الإعلان بالنسبة للسلع أو المنتجات المماثلة أو المعدة للبيع بنفس الثمن والمعروضة في مكان واحد على أنظار العموم،
- عندما يتم بيع سلع أو منتجات في مجموعة، يجب أن تشير اللافتة إلى سعر ومكونات هذه المجموعة. ويجب أن تحمل كل سلعة أو منتج من المجموعة لصيقة تشير إلى سعرها،
- لا تطبق هذه الأحكام على:
 - المنتجات الغذائية القابلة للتلف ؛
 - المنتجات التي حدد سعرها بواسطة لافتة على عينة معروضة على أنظار العموم ؛
 - المنتجات غير القابلة للتلف التي تباع غير معبئة أو غير مغلفة والتي يتم الإعلان عن سعرها بطريقة واضحة ومقروءة للمستهلك في المكان الذي يتم استقباله فيه عادة.
- يجب أن تتضمن السلع أو المنتجات الاصطناعية المقادة للمنتجات الطبيعية ما عدا العناصر المكونة للديكور، والمعروضة على أنظار العموم خاصة على واجهة المحل، أسعار بيع السلع أو المنتجات الحقيقية التي تعادلها داخل المحل،
- في حالة وجود فرق بين السعر المشار إليه على الرفوف والسعر المطالب بدفعه المستهلك عند صندوق الأداء، فإن السعر المطبق هو السعر الأكثر فائدة للمستهلك،
- يجب إعلام المستهلك بشكل دقيق قبل إبرام العقد، بأية وسيلة مناسبة تثبت ذلك بسعر كل سلعة أو منتج وبتعريف كل خدمة يتم اقتراحهما بواسطة تقنية للاتصال عن بعد، وكذا بمصاريف تسليم وتنفيذ تلك السلعة أو المنتج أو الخدمة.

البيانات الإلزامية التي يجب أن تتضمنها الفاتورات والمخالصات وتذاكر الصندوق أو أي وثيقة أخرى تقوم مقامها :

يجب أن تتضمن الفواتير والمخالصات وتذاكر الصندوق وأي وثيقة أخرى تقوم مقامها، البيانات التالية :

- التعريف بالمورد ؛
- تحديد السلعة أو السلع أو المنتجات أو الخدمات ؛

نصائح:

- الإشارة إلى الأسعار تم إلزامها بمقتضى أحكام القانون رقم 31.08 وذلك من أجل إعلام المستهلك، لذا اطلبوا وجود اللصيقة و تأكدوا من مطابقة السعر المعين للسعر المدفوع،
- الفاتورة هي دليل على السعر المؤدى. احتفظوا بها لتثبتوا القيام بشرائكم في حالة نزاع.

- تاريخ ومكان العملية، و عند الاقتضاء، تاريخ التسليم ؛
- كمية السلعة أو المنتج أو الكشف المفصل للخدمة عند الاقتضاء ؛
- سعر البيع الواجب على المستهلك أدائه والمتعلق بكل سلعة أو منتج أو خدمة على حدة، مع الإشارة إلى المبلغ الإجمالي باعتبار جميع الرسوم ومبلغ الضريبة على القيمة المضافة، عند الاقتضاء ؛
- كفاءات الأداء (الشيك أو نقدا أو البطاقات البنكية).

كن على علم لتستهلك أفضل

للمزيد من المعلومات في مجال حماية المستهلك
www.khidmat-almostahli.ma

مارس 2016